

كراس الشروط
المتعلق بتكليف محامي لنيابة
شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية
لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية
للسنوات 2026-2029

أفريل 2026

الفهرس

2	الفصل الأول: موضوع طلب العروض
2	الفصل 2: شروط المشاركة
3	الفصل 3: كيفية المشاركة
3	الفصل 4: توزيع طلب العروض إلى حصص
3	الفصل 5: سحب ملف طلب العروض
3	الفصل 6: صلوحية العروض
3	الفصل 7: الضمانات المالية
3	الفصل 8: طريقة تقديم العروض
4	الفصل 9: الوثائق المكوّنة للعرض
5	الفصل 10: فتح العروض
5	الفصل 11: ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشيحات من قبل المشاركين في الصفقة
6	الفصل 12: تقييم العروض
6	الفصل 1.12: منهجية تقييم العروض وإسناد الأعداد المتعلقة باختيار محام غير متخصص
6	الفصل 2.12: سير أعمال لجنة الفرز والتقييم
9	الفصل 13: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة وإمضاء العقد
11	الملاحق

الفصل الأول: موضوع طلب العروض

يتمثل موضوع طلب العروض في اختيار عدد 01 محامٍ مباشر أو شركة مهنية للمحاماة متعددة الاختصاصات (الشؤون العقارية والشغلية ومجال الأعمال والجبائية)، من بين المرشمين بجدول المحامين، وفق ما تقتضيه الأحكام التشريعية الجاري بها العمل وبخاصة الفصل 2 من الباب الأول من المرسوم عدد 79 لسنة 2011 مؤرخ في 20 أوت 2011 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة ليتولى:

- نيابة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية ومساعدتها بالنصح وتقديم الاستشارات القانونية كتابيا وشفاهيا عند الحاجة وبطلب منها والقيام بجميع الإجراءات القانونية في حقها والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية سواء في تونس أو كذلك خارجها عند الاقتضاء تطبيقا لمقتضيات الفصل الثاني من مرسوم عدد 79 لسنة 2011 مؤرخ في 20 أوت 2011 يتعلق بتنظيم مهنة المحاماة
- تحرير وامضاء عقود البيع ووعود البيع وكافة العقود ذات العلاقة بنشاط الشركة بطلب منها عند الاقتضاء،
- الإشراف القانوني على عدول التنفيذ في حالات تنفيذ الأحكام واستخلاص ديون شركة التصرف تجاه الغير بطلب منها وعند الاقتضاء ومتابعة تنفيذها إلى حين الاستخلاص الكلي.

وبيّن عقد النيابة بدقة الحقوق والالتزامات المحمولة على الطرفين المتعاقدين.

الفصل 2: شروط المشاركة

يمكن المشاركة في طلب العروض للمحامين المرسمين بجدول المحامين لدى التعقيب في تاريخ صدور طلب العروض او للشركات المهنية للمحاماة. لا تجوز مشاركة المحامين الذين تعرّضوا للإيقاف عن المباشرة بمقتضى قرار تأديبي بات أو محلّى بالنفاذ العاجل ما لم يتمّ إلغاؤه من قبل المحكمة المختصة خلال الثلاث سنوات التي سبقت التاريخ الأقصى لقبول العروض.

كما لا يمكن مشاركة المحامين الموجودين في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالنشرية والتراتب الجاري بها العمل أو تلك التي تنشأ بسبب تضارب المصالح المرتبطة بالعلاقة المباشرة بين المحامي والرئيس المدير العام لشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية أو بأحد أعضاء هيكل التسيير أو المداولة أو تلك التي يكون فيها المحامي قد قبل أيّ دعوى ضدّ جهة تعمل لديها أو أي مانع آخر على معنى الفصل 32 من مرسوم المحاماة.

الفصل 3: كيفية المشاركة

يمكن للمحامي المباشر المشاركة في طلب العروض منفردا أو في إطار اتفاقية الشراكة أو ضمن شركة مهنية للمحاماة تخضع للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 4: توزيع طلب العروض إلى حصص

يتكوّن طلب العروض من قسط وحيد¹ موجّه إلى جميع المحامين المرسمين لدى التعقيب في تاريخ صدور طلب العروض.

الفصل 5: سحب ملف طلب العروض:

ترسل شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية نص إعلان طلب العروض مصحوبا بملف الدعوة إلى المنافسة إلى الهيئة الوطنية للمحامين **3 أيام على الأقل قبل تاريخ الإعلان** عن طلب العروض بهدف نشره على موقع الهيئة (<https://avocat.org.tn>).

ويتولى المترشح تحميل كراس الشروط مجانا من موقع الهيئة الوطنية للمحامين أو موقع واب شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية (www.ecopark.tn) عند الاقتضاء، أو تسحب مباشرة من مصلحة المشتريات بشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية الكائن مقرها بالقطب التكنولوجي ببرج السدرية، الطريق السياحية سليمان الشاطئ 8020 سليمان، بدون مقابل.

الفصل 6: صلوحية العروض

يصبح المشاركون ملزمين بعروضهم بمجرد تقديمها لمدة مائة وعشرون يوما (120 يوما) ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

الفصل 7: الضمانات المالية:

يعفى المشاركون من تقديم ضمانات مالية

الفصل 8: طريقة تقديم العروض

يتم تقديم العروض على مرحلة واحدة.

يُضمّن العرض الفني والمالي والوثائق الإدارية وجميع مؤيداتها المبيّنة بالفصل (9) من هذا الكراس في طرفين منفصلين (ظرف للعرض الفني وظرف للعرض المالي) ومختومين يدرجان في ظرف ثالث خارجي يتضمن بالإضافة للطرفين سالف الذكر الوثائق الإدارية المطلوبة، يختم ويكتب عليه عبارة: " لا يفتح طلب عروض عدد 02 لسنة 2026 متعلقة بتكليف مكتب محاماة متعدد الاختصاصات لنيابة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية".

توجّه الظروف المحتوية على العروض الفنية والمالية والوثائق الإدارية وجميع المؤيدات عن طريق:

• البريد مضمون الوصول على العنوان التالي: شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية

- ص. ب 174 حمام الشط 1164.

¹ يتم وجوبا إسناد لمحامٍ مباشر **واحد** أو لشركة محاماة واحدة عقد نيابة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية لدى المحاكم.

- أو عن طريق البريد السريع أو تسلّم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي التابع لشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية مقابل وصل إيداع على العنوان التالي: القطب التكنولوجي برج السدرية - الطريق السياحية سليمان -8020-سليمان

يعتمد ختم مكتب الضبط المركزي لشركة التصرف في القطب التكنولوجي لتحديد تاريخ ورود العروض.

يقصى آلياً:

* كلّ عرض ورد بعد الآجال.

* كل عرض لم يتضمّن وثيقة التعهد.

ولا يمكن للمشاركين الذين تمّ إقصاء عروضهم لأيّ سبب من الأسباب المطالبة بتعويض.

يجب أن تحرّر العروض بكاملها بالحبر بما في ذلك وثيقة التعهد طبقاً للنماذج الملحقة بكراس الشروط.

الفصل 9: الوثائق المكوّنة للعرض:

الوثائق الإدارية

- تعميم الملاحق من 1 الى 5 وختم وامضاء المشارك على كل صفحة مع بيان التاريخ.
- بطاقة تعريف جبائية.
- شهادة انخراط بصندوق الحيطة والتقاعد للمحامين.
- قرار ترسيم المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة بجدول المحامين (صنف تعقيب)
- عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية

الوثائق الفنيّة المعتمدة في تقييم العروض:

- تعميم الملاحق من 6 إلى 11 المضمنة بكراس الشروط وإمضاؤها وختمها في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ وتقديم المؤيدات عند الاقتضاء.
- إمضاء وختم مشروع عقد النيابة المزمع إبرامه بين المحامي المباشر من جهة، وشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية من جهة ثانية مع بيان التاريخ.

العرض المالي

- تعميم الملاحق من 12 إلى 13 المضمنة بكراس الشروط وإمضاؤها وختمها في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ وتقديم المؤيدات عند الاقتضاء.

ملاحظة: يتملّ عدم تقديم الملاحق عدد 1-11-12 عند فتح العروض موجباً لإقصاء العرض غير أنّه يمكن للجنة بالنسبة لبقيّة الوثائق الإدارية أن تطالب العارض (ين) المعنيين باستكمال وثائقهم في أجل 7 أيام.

وتقضى العروض التي لم تستكمل ما طلب منها في الآجال المضبوطة.

الفصل 10: فتح العروض:

تتولى اللجان المحدثة بشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية فتح وفرز العروض. وتعد جلسة فتح العروض في التاريخ والمكان المحددين بنص إعلان الدعوة إلى المنافسة لفتح الظروف الخارجية والظروف المحتوية على الوثائق الإدارية والفنية والمالية. وتكون جلسة فتح الظروف علنية إلا في الحالات الاستثنائية المبررة.

- لا يسمح للحاضرين المشاركين بالتدخل في سير أعمال اللجنة لأي سبب من الأسباب. كما لا
- يخول لهم طلب تمكينهم من تعديل عروضهم أو إدخال أي إضافات عليها.
- لا تفتح إلا العروض الواردة في الآجال القانونية المحددة لقبول العروض.

يتمّ الشروع في عملية الفتح طبقاً للتسلسل الزمني لتاريخ قبول العروض وذلك بـ:

- فتح الطرف الخارجي للعرض والتثبت من وجود كل الوثائق الإدارية المطلوبة.
- فتح الطرف المحتوي على العرض الفني والاقتصار على التصريح بوجود الوثائق المطلوبة.
- فتح العرض المالي والاقتصار على التصريح بوجود الوثائق المطلوبة.

الفصل 11: ضبط آجال وصيغ الرجوع في تقديم الترشيحات:

يمكن للمحامي الذي قدّم ترشّحه في طلب عروض أن يسحبه بطلب كتابي، مقابل وصل تسليم، يقدّم مباشرة إلى شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية أو عن طريق البريد مع الإعلام بالبلوغ في أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ آخر أجل لقبول العروض المعلن عليه من قبل شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية.

وبانقضاء هذا الأجل، تؤخذ بعين الاعتبار عروضهم في أعمال التقييم، ويبقوا ملزمين بها.

الفصل 12: تقييم العروض

بعد فتح العروض من قبل اللجنة الخاصة المشار إليها بالفصل 11 من هذا الكراس،

تقضى اللجنة وجوباً:

- العروض التي لم تتضمن إحدى الملاحق المستوجب تعميمها من قبل العارض بهدف اعتمادها

للتقييم الفني و/أو المالي.

- كل عرض تضمّن تصريحات أو معلومات خاطئة أو وثائق ثبت أنها مزورة.
- العروض التي يتولّى أحد المشاركين فيها تقديم أكثر من عرض واحد في نفس الصفقة سواء في إطار فردي أو مجمّع.

يمكن، عند الاقتضاء، للجنة الخاصة بفتح الظروف أن تدعو كتابيًا المشاركين الذين لم يقدّموا المؤيدات المطلوبة في ملف طلب العروض إلى إتمام ملفاتهم في أجل لا يتجاوز 07 أيام عمل من تاريخ جلسة فتح الظروف وذلك عن طريق البريد السريع أو بإيداعها مباشرة بمكتب ضبط شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية المعني بطلب العروض حتى لا تقصى عروضهم بشرط احترام مبدأ المساواة بين المشاركين وألا يؤدي ذلك إلى تغيير في محتواها.

كما يمكن أن ترسل الوثائق عن طريق البريد الإلكتروني بالعنوان التالي: consultationavocat2026@gmail.com على ان تودع الأصول، حصريا بمكتب الضبط او إرسالها عن طريق البريد السريع. ويعتمد في هذه الحالة تاريخ الإرسال الإلكتروني.

1.12: منهجية تقييم العروض المتعلقة باختيار محام ذو تكوين عام:

يتم اختيار مكتب المحاماة المتحصل على العدد الجملي الأقصى والذي يتم تحديده بعد ترتيب العارضين

تفاضليا ويكون ذلك حسب الطريقة التالية:

$$\text{العدد الجملي} = (30\% \text{ العدد المالي}) + (70\% \text{ العدد الفني})$$

2.12: سير أعمال لجنة الفرز والتقييم:

1. العدد الفني (70%)

- تتم عملية التقييم وترتيب العروض من الناحية الفنية على النحو التالي:
- تتولّى لجنة الفرز والتقييم تقييم العروض وترتيبها على أساس المعطيات الممضاة والمبيّنة بعرضه وبقية الملاحق المنصوص عليها بملف طلب العروض المدعومة بالمؤيدات وطبقا للمعايير والمقاييس المعلنة بكراس الشروط.
- تضمّن اللجنة أعمالها بتقرير لتقييم العروض ممضى من قبل كافة أعضائها بأسمائهم وصفقتهم ومؤشر على كافة صفحاته.

أ-تعتد المعايير الحصريّة التالية في صورة رغبة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية

في اختيار محام

العدد	معايير الفرز	العدد الأقصى المسند
1	التجربة العامة للمحامي المرسم بالقسم المطلوب (تعقيب)	60 نقطة
2	المؤهلات العلمية للمحامي	10 نقاط
3	تجربة المحامي في نيابة الهيكل التي تمارس نشاطا مماثلا خلال الثلاث سنوات الأخيرة	30 نقطة
المجموع العام		100 نقطة

ب- : إسناد الأعداد:

- معيار 1: التجربة العامة للمحامي بالقسم المطلوب (تعقيب) (60 نقطة):

تسند 10 نقاط بعنوان كل سنة ترسيم بالقسم المطلوب (تعقيب).

في صورة التنصيب صلب ملف الدعوة إلى المنافسة على فتح باب المشاركة للمرسمين في التعقيب (أكثر من 5 سنوات) في ذات القسط أو نفس طلب العروض تحتسب الخبرة العامّة للمحامي المعني في القسم المرسم فيه مع وجوب التقيد بالسقف العددي الأقصى المشار إليه في الجدول.

لإثبات التجربة العامّة، يقدّم المترشح شهادة ترسيم مسلّمة من الهيئة تبيّن تاريخ ترسيمه في القسم المعني (التعقيب)

- معيار 2: المؤهلات العلمية للمحامي (10 نقاط):

الشهادة العلمية	شهادة دكتوراه مرحلة ثالثة أو شهادة الماجستير	شهادة الدكتوراه في القانون
العدد المسند	5	10

لإثبات الشهادت العلمية، يقدّم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية.

- معيار 3: تجربة المحامي في نيابة الهيكل التي تمارس نشاطا مماثلا خلال الثلاث سنوات الأخير (30 نقاط)

- تسند بصفة آلية 05 نقاط لكلّ محام تمّت إنباته من قبل هيكل يمارس نشاطا مماثلا خلال الثلاث سنوات الأخيرة ويبلغ سقف النقاط بهذا العنوان عشرين (30).
لإثبات هذه الإنابات يقدّم المحامي نسحا من عقود الإنابات أو الاتفاقيات المبرمة مع الهيكل المعنية أو شهادة حسن إنهاء مهمّة تكليف ممضاة من قبل الهيكل المعنية. ويتمثل النشاط

المماثل في نشاط شركات التصرف في الأقطاب التكنولوجية والأقطاب التنموية والمركبات الصناعية والتكنولوجية والأنشطة العقارية المتمثلة أساسا في تهيئة وبيع مقاسم صناعية، سكنية، سياحية، ...

لا تقبل إلا العروض المتحصلة على العدد الفني الأدنى 60 من 100 نقطة

بعد التقييم الفني للعروض تقوم لجنة الفرز والتقييم بعملية تقييم العروض المالية المتعلقة بتحرير العقود والإجراءات القانونية اللازمة مع عدول التنفيذ لاسترجاع واستخلاص مستحقات الشركة موضوع الأحكام الباتة وإسناد الأعداد.

II. العدد المالي: (30%)

العدد	المحاور	العدد الأقصى المسند
1	تحرير العقود ✓ عقد وعد بيع (10 نقاط) ✓ عقد بيع (30 نقطة) ✓ عقد تسويغ (30 نقطة)	70 نقطة
2	اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة مع عدول التنفيذ لاسترجاع واستخلاص مستحقات الشركة موضوع الأحكام الباتة	30 نقطة
	المجموع	100 نقطة

المعيار: (كل محور على حدا):

يتم ترتيب العروض المالية للمترشحين، الخاصة بكل محور، ترتيبا تصاعديا من الأقل قيمة لعرضه المالي إلى الأكبر قيمة.

تسند 100 نقطة للعرض المالي الأدنى لكل محور على حدا. اما بالنسبة للعروض المالية الاخرى الخاصة بنفس المحور فتسند لها الأعداد بصفة متناسبة للعدد الأقصى

(Attribution de 100 points comme étant une note maximale à l'offre financière la moins disante. les autres notes seront attribuées proportionnellement à la note

maximale (en application de la règle de trois))

ملاحظة: يتعين على المترشح تقديم عرض مالي ثابت غير قابل للمراجعة بالنسبة لكل

محور:

الفصل 13: نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة وإمضاء العقد:

تنشر شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية وجوبا نتائج الدعوة إلى المنافسة واسم المتحصل على عقد الإنابة على موقع الواب الخاص بها وعلى موقع التواصل الإجتماعي الراجع لها بالنظر. ويوجه هذا الإعلان إلى الهيئة الوطنية للمحامين ويتمّ إعلام بقية المشاركين الذين لم يتمّ تعيينهم بهذه النتائج بكل وسيلة ماديّة أو لاماديّة بطريقة تعطي تاريخا ثابتا.

يجب على المترشح إمضاء العقد المحرر باللغة العربية طبق النموذج المصاحب لهذا. يمكن إضافة بنود يرى الطرفان أهميّتها وضرورة توضيحها وذلك حسب مقتضيات وواقع نشاط شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية دون تغيير البنود الجوهرية للعقد والمساس بالأتعاب.

وعلى إثر المصادقة على العقد وإمضائه، يتولى صاحب العقد اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق المهمة بمجرد تسلم الإذن بذلك.

الملاحق

ملحق عدد 1: وثيقة التعهد
ملحق عدد 2: بطاقة إرشادات عامة حول المشارك
ملحق عدد 3: تصريح على الشرف بعدم التأثير في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمة
ملحق عدد 4: تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى (شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية) صاحب طلب العروض
ملحق عدد 5: تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط
ملحق عدد 6: تصريح على الشرف بصحة البيانات المذكورة في العرض
ملحق عدد 7: التزام المحامي (المنفرد) أو المحامين المباشرين (في صورة تجمّع) أو أعضاء الشركة المهنية للمحاماة بنيابة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية
ملحق عدد 8: التجربة العامة للمحامي المباشر أو المحامين المباشرين (في حالة مجمع) أو للمحامين المنتمين للشركة المهنية للمحاماة (من تاريخ الترسيم إلى تاريخ فتح العروض)
ملحق عدد 9: الشهادات العلمية.
ملحق عدد 10: قائمة تجربة المحامي في نيابة الهيكل التي تمارس نشاطا مماثلا خلال الثلاث سنوات الأخيرة
ملحق عدد 11: العرض المالي لتحرير العقود
ملحق عدد 12: العرض المالي لاسترجاع واستخلاص مستحقات الشركة موضوع الأحكام الباتة
ملحق عدد 13: عقد النيابة المبرم بين المحامي المباشر أو مجمع المحامين المباشرين أو الشركة المهنية للمحاماة، والهيكل عمومي.

وثيقة التعهد

- إني الممضي أسفله (الاسم واللقب والصفة)¹.....
- المتصرف باسم ولحساب:.....
- المنخرط بصندوق الحيطة والتقاعد للمحامين تحت عدد:لسنة.....
- المعين محل مخابراته ب(ذكر العنوان بالكامل).....
- بصفتي :

وبعد الاطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها² والمكوّنة لملف طلب العروض المتعلّق بإنابة

المحامي لشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية:

(1) ملف طلب العروض.

(2) وثيقة التعهد التي تمثّل وثيقة الالتزام.

(3) عقد النيابة.

وبعد أن قدّرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط الخدمات المزمع انجازها.

أتعهد وألتزم بما يلي:

(1) قبول المهمة المسندة لي دون تحفظ.

(2) انجاز الخدمات القانونيّة المطلوبة وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه، مقابل الأجرة المحدّدة طبق بنود العقد.

(3) تسليم التقارير الخاصّة بالإنابات لدى المحاكم موضوع الصفقة خلال مدة قدرها ثلاث سنوات (2026-2027-2028) من تاريخ الإعلام به وفقا لما ينص عليه العقد.

(4) الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

(6) أشهد أنني لست في حالة تضارب مصالح أو أيّ حجر قانوني. وفي صورة ثبوت خلاف ذلك، فإنه يتم فسخ العقد بصفة آليّة وأتحمّل مسؤوليتي القانونية المترتبة عن ذلك.

تدفع شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية المبالغ المستوجبة بموجب عقد الصفقة وتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد:

¹ في صورة، تقديم العرض من قبل مجمع، تدرج عبارة "إني الممضي أسفله بصفتي وكيل المجمع (ذكر المجمع)" دون إدراج البيانات المتعلقة لانخراط لدى صندوق الحيطة والتقاعد للمحامين.

² يمكن إضافة وثائق أخرى عند الاقتضاء

تحت عدد:

..... (ذكر الهوية البنكية أو البريدية)

حرر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

(يكتب المشارك بخط اليد عبارة " صالح للمشاركة في طلب العروض ")

بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

الاسم واللقب أو إسم شركة المحاماة

تاريخ الترسيم في قسم الاستئناف: اليوم/ الشهر/ السنة.....

تاريخ الترسيم في قسم التعقيب: اليوم/ الشهر/ السنة.....

عنوان المقر

عنوان موقع الواب إذا كان للمحامي موقع واب وفقا للإجراءات القانونية:

الهاتف:.....

العنوان الإلكتروني للمحامي.....

رقم المعرف الجبائي.....

الشخص المفوض لإمضاء وثائق العرض (الاسم واللقب والصفة)

حرر ب في

(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بعدم التأثير
في مختلف إجراءات التعيين ومراحل إنجاز المهمة

إنني الممضي أسفله (الاسم واللقب).....
المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد بتاريخ.....
المعيّن محلّ مخابراته بـ (العنوان الكامل)
المسمّى فيما يلي "المشارك"
أصرّح على شرفي بعدم قيامي وألتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو
عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إسناد الصفقة لفائدتي.

حرّر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بعدم مباشرة العمل لدى شركة التصرف في القطب التكنولوجي
ببرج السدرية صاحب طلب العروض

إنني الممضي أسفله (الاسم واللقب)
المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد بتاريخ.....
المعین محلّ مخابراته بـ (العنوان الكامل)
المسمّى فيما يلي "المشارك"

أصرّح على شرفي أنني لم أكن أعمل ضمن أعوان أو إطارات شركة التصرف في القطب
التكنولوجي ببرج السدرية أو مضت عن انقطاعي عن العمل بها مدّة خمس سنوات على
الأقلّ.

حرّر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بعدم الوجود في إحدى
الحالات الإقصائية المنصوص عليها بالفصل 2 من كراس الشروط

إنني الممضي أسفله (الاسم واللقب)
المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد بتاريخ
المعین محلّ مخابراته بـ (العنوان الكامل)
المسمّى فيما يلي "المشارك"

أصرّح على شرفي أنني لا أوجد في إحدى حالات المنع المنصوص عليها بالمرسوم المنظم
لمهنة المحاماة.

كما أصرّح أنني لا أوجد في إحدى الحالات المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من الفصل
الثاني من كراس شروط طلب العروض.

حرّر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

تصريح على الشرف بصحة البيانات
المذكورة في العرض

إني الممضي أسفله (الاسم واللقب)

المسجل بالهيئة الوطنية تحت عدد بتاريخ

المعین محلّ مخابراته بـ (العنوان الكامل)

المسمّى فيما يلي "المشارك"

أصرّح على الشرف بصحة البيانات التي قدّمتها في هذا العرض بما في ذلك التجربة العامّة
و/ أو الخاصيّة.
وأتحمل مسؤوليتي القانونيّة في صورة ثبوت خلاف ذلك أو تبعا لعدم تقديمي للجنة المكلفة
بالفرز لما يثبتها من وثائق بعد طلبها منّي لمدة تتجاوز عشرة أيّام.

حرّر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

التزام المحامي بنيابة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية
لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية والتحكيمية والإدارية والتعديلية

إنني الممضي أسفله (الاسم واللقب) أقرّ
بأنّ الفريق المتدخل، عند الاقتضاء، والمتكوّن من السيّدات والسادة الآتي ذكرهم يلتزم (ألتزم) بإنجاز
المهمّة كما أقرّ بصحة كافة المعلومات الواردة بهذا العرض:

إمضاء المحامي	محل المخابرة	التسجيل	الاسم واللقب

حرّر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

التجربة العامة للمحامي المباشر
(من تاريخ الترسيم إلى تاريخ فتح العروض)

	الاسم واللقب
	رقم التسجيل بالهيئة الوطنية للمحامين وتاريخه
	تاريخ الترسيم بقسم الاستئناف (اليوم/ الشهر/ السنة) *
	تاريخ الترسيم بقسم التعقيب (اليوم/ الشهر/ السنة) *
	محل المخابرة

* نسخة من شهادة الترسيم تعطي تاريخا ثابتا للترسيم.

حرر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

ملحق عدد 9:

الشهائد العلمية

السنة	<u>الشهائد العلمية</u>	ع ر
		1
		2
		3
		4

حرر بـ في

(إمضاء وختم المشارك)

يقدم المحامي المترشح نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المعنية.

يقدم المحامي المترشح نسخة من كل دراسة أو مقال أو بحث مع ذكر عنوان المجلة العلمية وسنة النشر.

**قائمة تجربة المحامي في نيابة الهيكل التي تمارس نشاطا مماثلا خلال
الثلاث سنوات الأخيرة**

الناتج المحققة أو نتائج الأعمال المنجزة	تاريخ إنجاز هذه الأعمال	ميدان النزاع	قائمة الهيكل التي تمارس نشاطا مماثلا التي قام المحامي أو شركة المحاماة بنيابتها
سنة 2023			
سنة 2024			
سنة 2025			

إمضاء وختم المترشح

حرر بـ..... في

يقدم المحامي نسخا من عقود الإنابات أو الاتفاقيات المبرمة مع الهيكل التي تمارس نشاطا مماثلا أو شهادة حسن إنهاء مهمة تكليف ممضاة من قبل هذه الهيكل.

العرض المالي
لتحرير العقود

الأتعاب باحتساب القيمة المضافة	الأتعاب دون احتساب الأداء على القيمة المضافة	
د	د	تحرير عقد وعد البيع
د	د	تحرير عقد البيع
د	د	تحرير عقد تسويق

إمضاء وختم المترشح

حرر بـ
تقريباً

العرض المالي
لاسترجاع واستخلاص مستحقات الشركة موضوع الأحكام الباتّة

الأتعاب باحتساب القيمة المضافة	الأتعاب دون احتساب الأداء على القيمة المضافة	الموضوع
		الإشراف القانوني على عدول التنفيذ في حالات تنفيذ الأحكام واستخلاص ديون شركة التصرف تجاه الغير بطلب منها وعند الاقتضاء

إمضاء وختم المترشح

حرر ب..... في.....



ملحق عدد 13

الجمهورية التونسية
وزارة الصناعة والمناجم والطاقة
شركة التصريف في القطب
التكنولوجي ببرج السدرية

مشروع عقد النيابة المبرم بين شركة التصريف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية والمحامي المباشر أو الشركة المهنية للمحاماة

شركة التصريف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية، شركة خفية الاسم، رأسمالها 8.450.000 د، خاضعة للقانون التونسي، مقرها الاجتماعي بالقطب التكنولوجي ببرج السدرية بالطريق السياحية سليمان، 8020 سليمان، نابل، معرفها الجبائي T/A/M/0001035409 مرسمة بالسجل الوطني للمؤسسات تحت عدد المعرف الوحيد T1035409، ممثلة في شخص الرئيس المدير العام السيد، صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد المؤرخة في

من جهة

والأستاذ(ة)..... المرسم(ة) بالهيئة الوطنية للمحامين تحت عدد بتاريخ المعين محل محابته ب بصفته محام .
أو الشركة المهنية للمحاماة شكلها القانوني رأس مالها ديناراً تونسياً، والمثلة في شخص ممثلها القانوني السيد بصفته
-عدد الهوية البنكية أو البريدية :

من جهة ثانية

الفصل الأول: تعريف المهمة:

تتمثل مهمة:

الأستاذ
أو مجمع المحامين موضوع اتفاقية الشراكة
أو الشركة المهنية للمحاماة
والمعين محل محابته ب (ذكر العنوان كاملاً)
طبقاً لهذه الاتفاقية في:

أولاً: نيابة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية ومساعدتها بالنصح وتقديم الاستشارات القانونية كتابيا وشفاهيا عند الحاجة وبطلب منها والقيام بجميع الإجراءات القانونية في حقها والدفاع عنها لدى المحاكم وسائر الهيئات القضائية سواء في تونس أو كذلك خارجها عند الاقتضاء تطبيقا لمقتضيات الفصل الثاني من مرسوم عدد 79 لسنة 2011 مؤرخ في 20 أوت 2011 يتعلق بتنظيم مهنة المحاماة.

ثانياً: إبرام العقود ذات العلاقة بنشاط الشركة بطلب منها وعند الاقتضاء،

ثالثاً: الإشراف القانوني على عدول التنفيذ في حالات تنفيذ الأحكام واستخلاص ديون شركة التصرف تجاه الغير بطلب منها وعند الاقتضاء.

الفصل 2: التشريع والتراتب المطبقة بالعقد:

تخضع هذه الصفقة للتشريع والتراتب الجاري بها العمل. كما يخضع صاحب العقد وأعوانه إلى التشريع الساري المفعول في الميدان الجبائي والضمان الاجتماعي.

الفصل 3: محضر استلام وتسليم

بتكليف من شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية يتعين على المحامي أو شركة المحاماة المتعاقد معها القيام في أجل أقصاه 07 أيام من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ بإجراءات استلام وتسليم ملفات القضايا المودعة لدى محامي شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية مقابل محضر يعد في الغرض ممضى من كل من المحامي المتخلي والمحامي المتعاقد معه وممثل عن شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية.

الفصل 4: الأتعاب:

تضبط أتعاب المحاماة بخصوص المهام المشار إليها بالفصل الأول أعلاه والخاصة بالنيابة بصفة جمليّة جزائيّة طبق أحكام القرار المشترك الصادر عن وزير العدل ووزير التجارة مؤرخ في 22 أفريل 2016 يتعلق بضبط أتعاب المحامي المكلف بنيابة الهياكل العمومية والتي تشمل معالم نشر القضايا والمصاريف المكتبيّة ومعالم الطوابع الجبائية، دون تلك المتعلقة باستخراج الأحكام.

يتم تجميع (02) قضية وتعتبر أتعاب قضية واحدة في صورة توفر الشروط التالية:

- القضايا في نفس الطور والتي تعد مرتبطة ببعضها بالنظر إلى وحدة الموضوع أو السبب أو المادة.
- القضايا أو الأذون على العرائض بالنظر إلى طبيعتها من حيث تشابها أو تداولها أو سهولة معالجتها نظرا لاستقرار فقه القضاء بشأنها

تضبط أتعاب المحاماة الخاصة بتحرير العقود وتلك المتعلقة بمتابعة عدول التنفيذ بحسب العرض المالي المقدم من قبل المحامي أو شركة المحاماة المتعاقد معها. يعد العرض المالي المقدم ثابتا وغير قابل للمراجعة.

الفصل 5: عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية:

يتعين على المحامي صاحب عقد الإنابة تقديم عقد تأمين عن المسؤولية المدنية والمهنية، ساري المفعول في تاريخ إبرام العقد وقبل الشروع في أي قضية.

كما يجب على المحامي أو شركة المحاماة صاحب(ة) العقد، تجديد عقد التأمين سنويا إلى حين الإعلام بالحكم المتعلق بآخر قضية مُتَعَهَّد بها وانقضاء كامل مدة العقد بما في ذلك السنة الرابعة والتي تم إضافتها بمقتضى ملحق في الغرض عند الاقتضاء.

ويسري عقد التأمين إلى حين انقضاء أسبوعين بداية من يوم الإعلام بالحكم لآخر قضية تعهّد بها المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة).

ويصبح عقد التأمين لاغيا بانقضاء أسبوعان بداية من يوم الإعلام بالحكم المتعلق بآخر قضية يتعهد بها المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة).

وإذا تم إعلام شركة التأمين المعنية من قبل شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه وذلك بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بأية وسيلة أخرى تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنّ المحامي أو شركة المحاماة المعني(ة) لم يف (لم تف) بالتزاماته(ها) التعاقدية، يتم الاعتراض على انقضاء عقد التأمين. وفي هذه الحالة، لا يصبح عقد التأمين لاغيا إلاّ بشهادة في الغرض تسلّمها شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية.

الفصل 6: الالتزامات الموضوعية على كاهل شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية:

أ- تلتزم شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية بتوفير الظروف الملائمة لإنجاز المحامي لمهنته. ولهذا الغرض، تتولى بصفة خاصة توفير كل أصول مؤيدات القضايا التي تطلب من المحامي رفعها تضمّن مع رسالة التكليف مقابل وصل تسلّم ممضى من المحامي. كما يضمّن الملف وجوبا بمذكرة توضيحية تلخص معطيات الملف وطلبات شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية.

ب- تمكين المحامي من المعطيات المطلوبة سواء من طرفه أو من طرف المحكمة أو الهيئة أو الهيكل المعني قبل موعد الجلسة، أو الاجتماع، بأسبوع على الأقل.

ت- عدم نشر أو توزيع تقارير المحامي والمؤيدات التي قدّمها في إطار نيابة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية.

الفصل 7: الالتزامات الموضوعية على كاهل المحامي أو الشركة المهنية للمحاماة:

يلتزم المحامي بما يلي:

- قبول رسالة التكليف والقيام بجميع الإجراءات القانونية المستوجبة وفي صورة رفض التكليف غير المبرر الذي

يجب أن يكون كتابيا فإن ذلك يعد نكولا موجبا لفسخ عقد النيابة

- بذل العناية اللازمة للدفاع عن مصالح شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية عند نيابته لها أمام المحاكم أو الهيئات القضائية.
- الالتزام بنتيجة فيما تعلق بتحرير لعقود وتنفيذ الأحكام.
- حضور كل الجلسات بنفسه أو بواسطة مساعديه، عند الاقتضاء، وإعلام شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية كتابيا بمآلها في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ انعقادها أو الإعلان عنها من الجهة المتعهدة.
- حضور الاجتماعات المخصصة للنظر في المسائل المتعلقة بنزاعات شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية أو بدراسة الملفات التي وقع تكليفه بها قصد إبداء رأيه فيها أو إحاطة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية فيها.
- ولهذا الغرض،
- تتولى شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية دعوته كتابيا سواء عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني لحضور هذه الاجتماعات وذلك قبل انعقادها وفي حيز زمني معقول.
- تمكين شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية، مقابل وصل تسلّم، من مشروع العريضة قبل إمضاءها حتى تبدي رأيها فيها. وفي صورة عدم إبداء شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية بملاحظات حولها في أجل أقصاه أربعة أيام عمل من تاريخ تسلمها من قبله، فيعدّ ذلك موافقة ضمنية منه على محتواها وإذن للمحامي بمواصلة الإجراءات التي يقتضيها القانون.
- ضمان تواصل دائم وفعال مع الشركة (سواء هاتفياً، عبر البريد الإلكتروني أو أي وسيلة أخرى)، خاصة في المسائل الاستعجالية والصعوبات التي قد تطرأ.
- تقديم تقارير دورية بصفة شهرية وعند الطلب من قبل الشركة حول مآل القضايا والإجراءات المتخذة.

الفصل 8: طرق خلاص صاحب العقد:

يتمّ خلاص صاحب العقد عن طريق تحويل إلى حسابه الجاري المنصوص عليه في وثيقة التعهد وفي حال تغييره لحسابه الجاري فإن صاحب العقد مطالب بإعلام شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية بذلك بصفة كتابية.

الفصل 9: شروط الخلاص

يتم الخلاص على النحو التالي :

يتم خلاص أتعاب صاحب العقد في أجل أقصاه خمس وأربعون (45) يوما من تاريخ تقديمه لشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية لقائمة أتعابه مرفقة بمراسلة تفيد صدور الحكم ونسخة من التكاليف بالقضية (أو القضايا) المعنية.

في حال تحرير عقود البيع أو الوعد بالبيع يتم خلاص المحامي أو شركة المحاماة من قبل المشتري في اجل أقصاه ثلاثون يوما من تاريخ تقديمه للعقد مؤشر عليه من قبله وتفعيله من قبل المشتري أما مشاريع العقود التي لم تفعل نتيجة سبب من الأسباب فلا تتم المطالبة بأتعاب تحريرها.

أما خلاص أتعاب تحرير عقود الكراء فتحمل على شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية ويتم خلاصها في اجل أقصاه خمس وأربعون (45) يوما من تاريخ تقديم العقد مؤشر عليه من قبله.

في حال الإشراف القانوني على عدول التنفيذ لتنفيذ الأحكام واستخلاص الديون يتم خلاص صاحب العقد في أجل أقصاه ثلاثين يوما من تاريخ تنفيذ الحكم واستخلاص الدين كاملا.

تحمل على شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية أجر عدول التنفيذ وكذلك أجرة عدول الإشهاد والخبراء ومصاريف الترسيم بإدارة الملكية العقارية.

كما تتحمل شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية مصاريف التنقل المتعلقة بالإنبات خارج مجال منطقة تونس الكبرى عندما تتجاوز مسافة التنقل التي يقطعها المحامي أو أعضاء شركة المحاماة لهذا الغرض 30 كلم في حدود حالات التنقل الفعلية والثابتة للمحامي، شخصيا، أو لأعضاء شركة المحاماة المتعهدين بملفّ الإنابة وذلك طبقا للتعريف المنصوص عليها بالقرار المشترك بين وزير العدل والوزير المكلف بالتجارة المؤرخ في 22 أفريل 2016.

وإذا ما اقتضت ضرورة الملفّ التنقل للخارج، تتكفل شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية بتحمل مصاريف التنقل والإقامة حصريًا في حدود أيام المهمة دون سواها بما في ذلك يومي الذهاب والرجوع.

وفي كل الحالات، يجب أن تكون النفقات التقديرية المتعلقة بالتنقل والإقامة في الخارج موضوع مشروع ملحق. إلا أنه وفي صورة تسبقه المصاريف من قبل المحامي أو شركة المحاماة، تتولى شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية خلاصها على أساس فواتير مثبتة لهذه الأعمال مسلّمة من المعنيين القائمين بالأعمال موضوع الاسترجاع وذلك إثر التثبت من القيام بالمهمة على أساس قاعدة العمل المنجز.

الفصل 10: مدّة العقد:

تضبط مدّة العقد بثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ إمضاء العقد بين الطرفين. وفي صورة وجود قضايا جارية في تاريخ انتهاء مدّة العقد ولم يتم تعيين محامي أو شركة مهنيّة للمحاماة فيتولى صاحب العقد مواصلة هذه القضايا وفق قواعد العناية المهنيّة وذلك إلى حين انتهاء طورها الجاري، دون سواه والتصريح بالحكم.

يمكن تجديد العقد لمدة ثلاث سنوات شريطة تقديم المحامي أو شركة المحاماة لطلب في الغرض وموافقة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية على ذلك، ويكون ذلك من خلال إمضاء ملحق لعقد النيابة في الغرض.

الفصل 11: تنفيذ العقد:

يجب على المحامي أن يلتزم بتنفيذ مقتضيات العقد بنفسه ولا يمكن بأي حال من الأحوال لشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية تغيير المحامي الا في الصورة المنصوص عليها بالفصل 12 أو حدوث أمر طارئ أو قوة القاهرة حالت دون قيام صاحب العقد بتنفيذ التزاماته.

وفي هذه الصورة يجب على المحامي إعلام شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية بذلك كتابيا ولا يمكنه مناولة النيابة إلى أي محام آخر.

وفي صورة تخلي المحامي (صاحب العقد) بخلاف الحالات المنصوص عليها بالفصل 12 أو حدوث أمر طارئ أو قوة القاهرة تتخذ شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية الإجراءات المستوجبة بهدف تعيين محام (ين) آخر عوضا عن المحامي المتخلي(ن) عن المهمة.

كما يجب على شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية في هذه الصورة الأخيرة تطبيق المطبة الأولى من الفصل السادس لهذا العقد.

الفصل 12: تركيبة الفريق المتدخل

يلتزم صاحب العقد بتوفير الفريق الذي رشحه في المشاركة في طلب العروض من حيث العدد والمستوى العلمي والتجربة المهنية دون سواه إلا انه وفي صورة تغيير التركيبة في الأثناء، فيجب على صاحب العقد إعلام شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية بذلك كتابيا.

ويجب تغيير المحامي (ن) المتخلي (ن) عن المهمة بمن له (م) نفس المؤهلات العملية والمهنية ونفس التجربة من حيث عدد السنوات على أن يحظى ذلك مسبقا بموافقة شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية كتابيا على هذا التغيير وإمضاء ملحق في الغرض بين الطرفين

بخلاف ذلك، وفي صورة تعذر توفير مترشح جديد يستجيب لمقتضيات كراس الشروط الذي تم على أساسه اختيار المتعاقد مع شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية أو في صورة عدم موافقتها على المترشح المقترح، فلها حق فسخ عقد الصفقة بعد إصدار تنبيه في الغرض للمتعاقد معه عن طريق عدل تنفيذ وإمهاله بأجل إضافي أقصاه خمس عشرة (15) يوما إن لم يقع على إثره تدارك النقص أو إصلاح الخلل مقارنة مع العرض المقدم من قبله

الفصل 13: فسخ العقد:

بتم فسخ هذا العقد في الحالات التالية:

- وفاة المحامي أو حل الشركة المهنية للمحاماة أو الإحالة على عدم المباشرة.

- عدم إيفاء صاحب العقد بالتزاماته التعاقدية. وفي هذه الصورة توجه له شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية تنبيها بواسطة رسالة مضمونة الوصول تدعوه فيها إلى القيام بالتزاماته في أجل محدد لا يقل عن عشرة أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبيه. وبانقضاء هذا الأجل، يمكن لشركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية فسخ العقد وتطبيق المطة الأولى من الفصل السادس لهذا العقد.
 - إذا ثبت لدى شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية إخلال صاحب العقد بالتزامه وإهدار حقها في التقاضي أو ثبت قيامه مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام العقد وإنجازه.
- ويتولى المحامي إرجاع الوثائق التي بحوزته في أجل أقصاه خمسة عشرة يوما من طلبها كتابيا من قبل شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية.

الفصل 14:

في صورة قرار شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية تغيير صاحب العقد دون وجود مبررات قانونية أو واقعية ثابتة لذلك، في قضية لا زالت جارية، ففي هذه الحالة، تصرف له وجوبا أتعابه كاملة التي تحتسب طبق أحكام الفصل الثالث من هذه الاتفاقية وذلك عملا بأحكام الفصل 40 من المرسوم عدد 79 لسنة 2011 المؤرخ في 20 أوت 2011 والمتعلق بتنظيم مهنة المحاماة.

الفصل 15: الحفاظ على السرية

يكتسي كامل العقد صبغة السرية من حيث شروط التنفيذ ويخضع الطرفان لكل الالتزامات العامة المتعلقة بالمحافظة على السرية.

الفصل 16: النزاهة

يخضع كل المتدخلين مهما كانت صفتهم في تنفيذ هذا العقد لحساب الطرف الأول للأحكام التشريعية والترتيبية المتعلقة بمقاومة الفساد وتضارب المصالح.

الفصل 17: فضّ النزاعات:

في حالة نشوب خلاف في تأويل أحكام هذا العقد، تبجّل، وجوبا، المساعي الصلحية. وبخلافه يمكن للطرف الأكثر حرصا لمواصلة الإجراءات القانونية التي يراها للدفاع عن حقوقه لدى المحكمة المختصة.

الفصل 18: مصاريف التسجيل:

تحمل مصاريف التسجيل على المحامي.

الفصل 19: دخول العقد حيز التنفيذ

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ بعد إتمام الإجراءات التالية: توجه شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية مراسلة لإعلام المشارك بقرار الإسناد مرفقة بنظائر العقد لإمضائها وإرجاعها في أجل أقصاه 07 أيام من تاريخ توصله بالمراسلة. وتتولى شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية فور توصلها بالعقد ممضى توجيه إعلام بدخول العقد حيز التنفيذ. ويتجاوز الأجل المذكور أعلاه يعتبر المشارك متخليا عن العقد.

الفصل 20: عدد نظائر العقد

تم تحرير هذا العقد في سبعة (07) نظائر يسلم نظير منها لصاحب العقد

الفصل 21: محلّ المخابرة:

عيّن كل طرف محلّ مخابرتة في عنوانه المذكور أعلاه. غير أنّه يمكن لأحد الطرفين تغيير ذلك بمقتضى رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ للطرف الآخر أو كذلك عن طريق إعلام بواسطة عدل التنفيذ.

حرّر ب..... في

الإمضاءات

الرئيس المدير العام
لشركة التصرف في القطب التكنولوجي
ببرج السدرية

المحامي